

قرار أميري رقم (40) لسنة 2015 بتشكيل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان 2015 / 40

عدد المواد: 3

فهرس الموضوعات

المواد

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى المرسوم بقانون رقم (17) لسنة 2010 بتنظيم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، المعدل بالقانون رقم (12) لسنة 2015،
قررنا ما يلي:

المواد

المادة 1

تشكل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان على النحو التالي:

| | |
|---|---|
| 1-الدكتور /علي سعيد صميخ المري | ممثل عن المجتمع المدني. |
| 2-الدكتور /يوسف محمد عبيدان فخرو | ممثل عن المجتمع المدني. |
| 3-الدكتور /محمد سيف الكواري | ممثل عن المجتمع المدني. |
| 4-الدكتورة /أسماء عبدالله محمد العطية | ممثل عن المجتمع المدني. |
| 5-السيد /فواز بخيت الجتال | ممثل عن المجتمع المدني. |
| 6-الدكتور /عبدالعزيز عبدالقادر المغيصيب | ممثل عن المجتمع المدني. |
| 7-السيدة /أمال عبداللطيف المناعي | ممثل عن المجتمع المدني. |
| 8-السيد /عبدالرحمن محمد فيصل السويدي | ممثل عن المجتمع المدني. |
| 9-السيدة /مريم عبدالله علي العطية | ممثل عن المجتمع المدني. |
| 10-الشيخ /خالد بن جاسم آل ثاني | ممثل عن وزارة الخارجية. |
| 11-السيد /عبدالله صقر المهدي | ممثل عن وزارة الداخلية. |
| 12-السيد /محمد حسن العبيدلي | ممثل عن وزارة العدل. |
| 13-السيد /صالح سعيد حمد الشاوي | ممثل عن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية. |

وتختار اللجنة من بين أعضائها الممثلين للمجتمع المدني رئيساً ونائباً للرئيس.

المادة 2

تكون مدة عضوية اللجنة ثلاث سنوات قابلة للتجديد لمدة أو مدد أخرى مماثلة.

المادة 3

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار. ويُعمل به من تاريخ صدوره. ويُنشر في الجريدة الرسمية.